

المراجعة الحسابية اللاحقة

تعريف :

المراجعة الحسابية اللاحقة مراجعه نظامية عميقة ومخططة للإقرارات الجمركية أو لسجلات وحسابات الجهة محل المراجعة على ضوء البيانات المقر عنها بالإقرار الجمركي وتستند إلى النظام التجاري لهذه الجهة وتشمل كافة العمليات المتصلة بالعملية الاستيرادية سواء العمليات النقدية وكشوف البنوك ومراجعه إقرارات القيمة والبند الجمركي والمنشأ وغيرها . كما تغطي المراجعة اللاحقة عدة عمليات استيرادية بواسطة نفس المستورد خلال فترة زمنية محددة أو مراجعه استيراد صنف معين لمستوردين مختلفين خلال فترة زمنية محددة .

كما انه للمراجعة الحسابية اللاحقة دور في التكامل الضريبي للتأكد من سداد الضرائب والرسوم الجمركية أو المبيعات أو ضرائب الدخل وغيرها

الفرق بين المراجعة الحسابية اللاحقة والمراجعة الداخلية (الفورية قبل الإفراج) :

المراجعة اللاحقة	المراجعة الفورية	
- بعد الإفراج	- قبل الإفراج	* وقت تنفيذ المراجعة
- الإقرارات الجمركية سجلات ودفاتر ومستندات المتعامل مع الجمارك	- الإقرارات الجمركية	* نطاق المراجعة
- قد تكون مستندية وقد تكون ميدانية .	- مراجعة مستندية	* طريقة المراجعة
- مكملة لعمل موظفي الجمارك للتأكد من : صحة المستندات المقدمة من المستورد للجمارك صحة البيانات المقر عنها بالإقرار الجمركي	- مراجعة أعمال موظف الجمارك	* الهدف من المراجعة
- مراجعة مخططة وعميقة . - يتعدى نطاقها عناصر الإقرار الجمركي إلى التكامل الضريبي وعناصر العملية الإستيرادية . - تساعد على سرعة الإفراج عن البضائع حيث تتم بعد الإفراج . - لا تهدف على إعادة التقييم ولا تقيد الخطأ وإنما تهدف إلى التأكد من صحة المستندات وصحة البيانات المقر عنها وتدارك ما قد يحدث من أخطاء .	- مراجعة فورية تكرارية كثيفة تغطي كافة الإقرارات الجمركية - غير مخططة وتنسم بالتكرار . - أداؤها ازدواج في الإجراءات . - تعطل الإفراج من البضائع لكونها تتم بعد نهاية الإجراءات وقبل الإفراج . - تنحصر في مراجعة عناصر الإقرار الجمركي . - قد تنطوي عملية المراجعة على إعادة التقييم ومطالبة المتعامل بفارق الضرائب والرسوم .	* أهم السمات
- واقعية تستند إلى وقائع مادية مؤيدة بمستندات لنفس الموضوع وليس بالقياس .	- اجتهادية بالقياس على حالات مماثلة .	* مبررات الأخطاء

اختصاص الإدارة العامة بقطاع الانزام :

- وضع سياسات المراجعة خلال العام لجميع الأقسام التابعة لها .
- التخطيط لعمليات المراجعة اللاحقة .
- وضع المعايير القياسية وإجراءات وأساليب المراجعة .
- تبادل المعلومات بالتنسيق مع إدارات المخاطر والتحريات والمواقع الجمركية التنفيذية وأقسام المراجعة اللاحقة بالقطاعات الجمركية المختلفة .
- تحليل المعلومات والبيانات لتحديث خطط وسياسات المراجعة وأيضا أساليب وإجراءات المراجعة .
- عرض تقارير المراجعة على رؤساء الإدارات المركزية المختصة ومتابعة تحصيل الضرائب والرسوم التي قد تستحق نتيجة المراجعة اللاحقة .
- عرض المخالفات على الإدارة العامة للشئون القانونية ومتابعتها .

اختصاص الإدارات العامة للمراجعة اللاحقة بقطاع العمليات :

- تنفيذ خطط وسياسات المراجعة المقررة من الإدارة المركزية للمراجعة والقيام بإتمام عملية المراجعة بالأساليب والإجراءات الموضوعية .
- رفع تقارير بنتائج المراجعة للإدارة المركزية للمراجعة .
- إمداد الإدارة المركزية للمراجعة بالمعلومات التي ترد إليها من مصادرها المختلفة .

أدوات المراجعة الحسابية اللاحقة :

هي المحاور والركائز الأساسية التي تستند إليها عملية المراجعة وتتمثل في :

١ . سلطه قانونية :

يجب أن يسمح التشريع المصري بالمراجعة الحسابية اللاحقة بعد الإفراج والاطلاع على المستندات ودفاتر حسابات الجهات المراد مراجعتها .

بالرجوع إلى قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته تنص المادة (٣٠) على :

” على مؤسسات الملاحه والنقل والأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتبارية ممن لهم صله بالعمليات الجمركية الاحتفاظ بجميع الأوراق والسجلات والوثائق والمستندات المتعلقة بهذه العمليات . وعلى مستوردي البضائع الأجنبية والمشتريين مباشرة منهم بقصد الاتجار الاحتفاظ بالأوراق والمستندات الدالة على أداء الضريبة .

وعلى مستوردي البضائع الأجنبية والمشتريين بقصد الاتجار الاحتفاظ بالأوراق والمستندات المشار إليها في الفقرات السابقة .

ولوظفي الجمارك المختصين الحق في الاطلاع على أي من الأوراق والسجلات والوثائق والمستندات المنصوص عليها في هذه المادة وضبطها عند وجود أبعه مخالفه ”

وباستقراء النصوص القانونية المنوه عنها يتضح أن المشرع المصري وضع أصولاً قانونية مقتضاها :

- يجب على الجهات التي لها صله بالعمليات الجمركية سواء مؤسسات ملاحية أو نقل أو مستوردين ومن يشتري منهم بقصد الاتجار الاحتفاظ بجميع الأوراق والسجلات والوثائق والمستندات المتعلقة بهذه العمليات .

- لموظفي مصلحة الجمارك المختصين الحق في الاطلاع على أي من هذه الأوراق والسجلات والوثائق والمستندات .

- لمصلحة الجمارك الحق في المراجعة اللاحقة بعد الإفراج .

وعليه فأن السلطة القانونية متوافرة في ظل التشريع الحالي لإجراء المراجعات اللاحقة .

٣ . إجراءات المراجعة :

وهي الخطوات التنظيمية لتنفيذ عمليات المراجعة لضمان تحقيق الأهداف من المراجعة ويتم إعدادها بمعرفة الإدارة العامة للمراجعة اللاحقة بقطاع الالتزام التجاري ويجب التفرقة بين أساليب المراجعة وإجراءات المراجعة .

أساليب المراجعة :

هي الأدوات التي يستخدمها المراجع لتنفيذ هدف المراجعة .. مثال :

عندما يكون الهدف من المراجعة التأكد من صحة الفواتير فما هو الأسلوب الواجب اتباعه للتأكد من ذلك هل يتم بأسلوب مراجعة كشوف البنوك والاعتمادات المستندية أو مراجعة دفتر التكاليف أو دفتر المبيعات ... الخ

أو عندما يرد مثلا صنف معين من البضاعة بكميات كبيرة في قطاعات جمركية مختلفة وبأسعار متفاوتة وهدف المراجعة هو معرفة أسباب التفاوت في الأسعار فما هو أسلوب المراجعة .

هل تتم المراجعة المستندية للإقرارات الجمركية لهذا الصنف على مستوى الجمارك أو مخاطبة المورد أو مراجعة دفاتر المستوردين والتحويلات البنكية وهكذا .

إجراءات المراجعة :

إجراءات المراجعة هي الخطوات التي تتبعها إدارة المراجعة لتنفيذ عمليات المراجعة اللاحقة وتتسم بالمهارة المهنية بشكل يضمن تحقيق الهدف الذي يتمثل في تلبية احتياجات مصلحة الجمارك بصدق وتتمثل إجراءات المراجعة في الخطوات الآتية :

١ . التخطيط لعملية المراجعة :

قبل البدء في عملية المراجعة يجب التخطيط لها لا بد من تكوين فكرة أولية عن الإجراءات التي ستخضع للمراجعة والاختبارات وتحديد نطاق الاختبار (الأماكن - الوقت - نوع الإجراء) وقد يكون الإجراء بأحد الحالات الآتية :

أ - مراجعه مستنديه للإقرارات الجمركية دون الانتقال إلى مقر الشركات أو مكاتب المستوردين والمستخلصين ويكون ذلك مثلا بمراجعته أعمال مستورد معين خلال مده زمنية محدودة .

ب - أو مراجعة الإقرارات المفرج عنها بالمسار الأخضر خلال فترة معينة أو مراجعة أصناف معينة لمستوردين مختلفين خلال فترة محددة .

■ ويكون الهدف من المراجعة بهذا الإجراء .. التأكد من :

◆ صحة المستندات المقدمة من المستورد للجمارك .

◆ صحة البيانات المقر عنها بالإقرار الجمركي .

◆ مراجعه صدق وشفافية المتعاملين من خلال إقراراتهم في فترة زمنية معينة كانت مثلا تمثل مخاطر كبيرة .

■ ويجب أن تضع إدارة المراجعة اللاحقة معايير قياسية لمراجعته عناصر الإقرارات الجمركية مثل (القيمة - البند - مدى التزام المستورد بالقوانين واللوائح - الإعفاءات - الضمانات وهكذا ..) .. مثال :-

■ مراجعه السجلات والدفاتر والحسابات بالانتقال إلى مقر الشركة أو مكتب المستورد وتركز عملية التخطيط للمراجعة طبقا لهذا الإجراء في عدة محاور منها :

■ مراجعه أنشطة تاجر معين خلال فترة معينة بمراجعته وفحص كل المستندات المرتبطة بنشاطه وتحديد مدى التزامه بالقوانين والقرارات .

قد تقتصر المراجعة على إقرارات خاصة باستيراد صنف معين لتاجر معين ومتابعة تداول هذا الصنف في السوق للتأكد من صحة القيمة واستخدامه في الغرض المستورد من أجله .

▪ للجنة المراجعة اللاحقة إتباع أسلوب التكامل الضريبي وذلك بأخطار مصلحة الضرائب على المبيعات والضرائب على الدخل للتأكد من سداد الضرائب على المبيعات والضرائب على الدخل طبقا لما أفرج عنه من مصلحة الجمارك وبذلك يتحقق التكامل الضريبي .

د - مراجعته أعمال مستورد معين أو صنف معين بناء على معلومات قدمت لإدارة المراجعة اللاحقة من إدارة المخاطر أو إدارة التحريات أو المواقع التنفيذية .

هـ - الانتقاء العشوائي ويشمل الإقرارات المتبقية التي لم يتضمنها الإجراءات السابقة بحيث تخضع للانتقاء العشوائي بمعدل من ١ : ٢٪ تقريبا من عدد هذه الإقرارات الجمركية الأخرى.

▪ وقد يكون هدف المراجعة اللاحقة مراجعته الإقرارات المفرج عنها بالمسار الأخضر ومدى صدق ما قدم من بيانات عنها وهكذا ..

▪ التزام المستورد بالقوانين والقرارات المعمول بها .

وباختصار فإن أول خطوات المراجعة اللاحقة هو التخطيط لعملية المراجعة وتحديد النطاق والهدف من هذه المراجعة والتأكد من توافر أدوات المراجعة .
والخلاصة فإن التخطيط لعملية المراجعة يكون من خلال محورين :

المحور الأول : هو التخطيط المركزي ويتم بمعرفة إدارة المراجعة اللاحقة بالإسلوب المنوه عنه عاليه .

المحور الثاني : هو تخطيط متخصص تقوم به لجنة المراجعة المكلفة بعملية المراجعة بعد إخطارها بالمهمة وتمثل في وضع الاسلوب المناسب لعملية المراجعة وجمع البيانات والمعلومات عن المنشأة محل المراجعة وكلما كان الاسلوب مناسب والمعلومات متوافرة كلما كانت المهمة سهلة وناجحة .

٢ - أخطار الشركة بموعد تنفيذ عمليه المراجعة في حالة ضرورة الانتقال إلى مقر الشركة لمراجعة سجلاتها يتم الاتي :

أخطار الشركة المحدد مراجعته سجلاتها ودفاتها بالموعد المحدد لتنفيذ عملية المراجعة ويجب ألا تزيد الفترة من إخطار الشركة وتنفيذ المراجعة عن يومين او ثلاثة ايام .

ثم عقد اجتماع مبدئي بين المسؤولين بالشركة ولجنة المراجعة للاتفاق على :

- نطاق عملية المراجعة .
- المستندات والسجلات والوثائق المطلوبة للمراجعة .
- مكان وزمان إجراء عملية المراجعة .
- أوجه التنسيق والتعاون المطلوب من إدارة الشركة .
- مندوب اتصال الشركة للتنسيق .

٣ - تنفيذ عملية المراجعة :

تتم في الوقت والمكان المحدد سابقا بمعرفة لجان المراجعة بالقطاعات الجمركية التنفيذية وبالإجراءات والاساليب المناسبة المحددة بمعرفة إدارة المراجعة المركزية وذلك من خلال الإقرارات الجمركية أو سجلات الشركة مثل (سجلات المدفوعات وحسابات الأستاذ وكشوف البنوك وغير ذلك من السجلات والدفاتر والوثائق) .

ويراعى أن تنفذ في إطار النطاق والأساليب المحددة لها دون مزايدة او تعسف او طلبات غير مقيدة لعملية المراجعة ..

٤ - نتائج المراجعة :

يتضمن ذلك التقرير الملاحظات للمسؤولين بالشركة وإعطاء فرصة للرد خلال مده تحددها لجنة المراجعة على هذه الملاحظات والتوصيات ودراسة رد الشركة ومتابعة الأمور التي لم تكتمل بعد .

٥ - تقرير المراجعة :

إعداد التقرير النهائي بالمراجعة الحسابية اللاحقة شاملا :

- في حالة مراجعة الإقرارات الجمركية دون الانتقال إلى مقر الشركة تشمل نتائج المراجعة ملاحظات اللجنة على الإقرارات الجمركية التي تم مراجعتها من حيث البند والقيمة والمستندات المقدمة ومدى مصداقية عناصر ملفات الإقرارات .

- وفي حالة الانتقال إلى مقر الشركة يتضمن التقرير :

حاله الدفاتر والسجلات المقدمة للجنة المراجعة ومدى مطابقتها للأصول المحاسبية المتعارف عليها .

مدى انتظام الحسابات والسجلات والدفاتر من الناحية الحسابية والمحاسبية المستخدمة في عملية المراجعة .

هل لدى الشركة أو الجهة محل المراجعة نسخ مختلفة لدفاتر الحسابات أم لديها نسخه واحدة تقدم للجمارك ومصحة الضرائب المصرية .

مدى تعاون المسؤولين بالشركة أو الجهة محل المراجعة مع لجنة المراجعة وأوجه التنسيق الذي تم بينها وبين لجنة المراجعة .

٦ - الملاحظات ونتائج المراجعة وردود الشركة .

• مقدار الضرائب والرسوم أن وجدت نتيجة المراجعة .

• المخالفات التي تم اكتشافها وكيفية التصرف فيها .

التوصيات التي قدمت للمسؤولين بالجهة التي تم مراجعتها ومتابعة هذه التوصيات .

٧ - اعتماد التقرير من المدير العام المختص .

٨ - عرض التقرير بعد اعتماده على رئيس الإدارة المركزية المختص أو السلطة الجمركية المختصة وعرض المخالفات على الإدارة العامة للشؤون القانونية لتكبيف الواقعة .

- الإجراءات الواجب إتباعها من الجهة الجمركية المختصة :
- وهو ما ينبغي اتخاذه من إجراءات مثل .. تحصيل الضرائب والرسوم - تكبيف واقعة المخالفة المكتشفة .
- أخطار إدارة المخاطر وإدارة التحريات بالمعلومات التي توصلت إليها لجنة المراجعة .
- إجراءات الأرشيف (الحفظ) :
- يجب أن يكون أرشيف الحفظ أرشيف الكتروني
- يجب أن يكون الأرشيف قريبا بقدر الإمكان من وحدات المراجعة اللاحقة .
- يجب حفظ الإقرارات بطريقة إليه بحيث تصنف بطريقة يمكن الوصول إليها بطريقة سهلة وبسيطة وآلية .
- يجب عدم نقل الإقرارات من الأرشيف إلى الجهات الرقابية وعلى هذه الجهات الانتقال إلى الأرشيف في حالة الرغبة في مراجعته أحد هذه الإقرارات وفي حالة الضرورة تنتقل هذه الملفات إليكترونيا أو بمعرفة موظف جمركي مناسب .